



التاريخ : 1435/02/09 هـ

الرقم : 7323 /6

الموافق : 2013/12/12 م

المرفقات :

تعميم إلى جميع الأشخاص المرخص لهم

الموضوع: إشعار الهيئة عند تغيير حصص الملكية الخاصة بأسهم ضمان العضوية في الأشخاص المرخص لهم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

سعيًا من هيئة السوق المالية إلى تسهيل الإجراءات المتعلقة بتملك أسهم ضمان العضوية لأعضاء مجلس إدارة الأشخاص المرخص لهم وفقاً للأنظمة المختصة، نفيديكم أن مجلس الهيئة أصدر قراره رقم (11-51-2013) وتاريخ 1435/01/30 هـ الموافق 2013/12/03 م، المتضمن الاكتفاء بإشعار الهيئة فقط عند إجراء أيّ تغيير أو تعديل أو التصرف في حصص الملكية في الأشخاص المرخص لهم بغرض استيفاء شروط ومتطلبات نظام الشركات الخاصة بأسهم ضمان العضوية لأعضاء مجلس الإدارة بقيمة 10,000 ريال سعودي للعضو الواحد. أمل الاطلاع واتخاذ الاجراءات اللازمة في هذا الشأن ابتداءً من تاريخ هذا التعميم.

وتقبلوا فائق تحياتنا !!!
السب

مدير عام الإشراف على مؤسسات السوق المالية

احمد بن عبدالله آل الشيخ